قرار مجلس مدينة حلب رقم 42 لعام 2009

إن مجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ تاريخ 11/5/1971واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم/2297/تاريخ28/9/1971 وتعديلاتهما.

-وعلى دراسة الاضبارة رقم/276/ لعام2009المتضمن طلب عضو مجلس مدينة حلب المهندس حسن جعارة لإضافة عبارة حي الشهداء وبقعة توسع المدينة إلى المادة /8/من قرار مجلس مدينة حلب رقم/156/ لعام2008 الخاص بمرائب الجمعيات التعاونية السكنية .

-وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم/6/ المنعقدة بتاريخ26/3/2009 من دورته العادية الثانية.

-يقرر ما يلي-

المادة1-الموافقة على إضافة حي الشهداء وبقعة توسع المدينة إلى المادة /8/من قرار مجلس مدينة حلب رقم /156/ لعام 2008 الخاصة بمرائب الجمعيات السكنية .

المادة2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه.